## 157663 ـ هل يجوز الأكل من موائد الممثلين والبنوك الربوية ؟

**السؤال**

يوجد عندنا بعض البنوك الربوية تقوم بعمل خيام لإفطار الصائم ، فهل يجوز أكل هذا الأكل ؟

**الإجابة المفصلة**

الحمد لله.

انتشر في بعض البلاد موائد طعام تصنع في رمضان يقوم عليها مؤسسات خيرية ، وشخصيات عرفت بالدين والاستقامة ، أو تجار نحسبهم على خير ، فمثل هذه الموائد لا حرج على المسلم لو شارك في الأكل منها ، ونسأل الله تعالى أن يكتب الأجر الجزيل لأصحابها والقائمين عليها .

ومما انتشر أيضاً : قيام بعض الممثلين والراقصين أو غيرهم ممن عملهم وكسبهم حرام ، وبعض المؤسسات الربوية كالبنوك على تلك الموائد .

ومثل هذه الموائد ينبغي هجرانها وترك الأكل منها ، وهذا أقل ما يفعله المسلم إنكاراً لمنكرات أولئك ، وتبكيتاً لهم على أفعالهم المحرَّمة والماجنة .

فلا يليق بالمسلم الصائم أن يكون ضيفاً على " راقصة " أو " ممثلة " أو "لص" مشهور بالسرقة والاختلاس من المال العام يتناول طعام الإفطار على مائدتهم !

كما لا يصلح أن يكون ضيفاً على من أعلن الله تعالى الحرب عليه ، وهي البنوك الربوية التي تجاهر بما هو أشد حرمة من الرقص والتمثيل .

ولا يخفى أن أولئك يريدون التقرب إلى الناس بأفعالهم وكسب مزيد من الشهرة ، وإلا فلو أرادوا الخير لتركوا ما هم عليه من فجور وأعمال محرَّمة فهو خير ما يقدمونه لأنفسهم ، والله تعالى طيِّب لا يقبل إلا طيّباً .

وهذه الموائد التي تعدها البنوك الربوية لا ينبغي المشاركة فيها لسبب آخر وهو : أن هذه الموائد ما هي إلا دعاية لتلك البنوك الربوية ، فلا يجوز للمسلم أن يشارك فيها .

وقد منع العلماء من الدعاية للبنوك الربوية بما هو أقل من ذلك .

فقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

هل يجوز تعليق التقاويم والإمساكيات الرمضانية الصادرة من بعض البنوك في المساجد أم لا ؟ .

فأجابوا :

"لا يجوز تعليق التقاويم والإمساكيات الرمضانية الصادرة من بعض البنوك أو المؤسسات التجارية في المساجد ؛ لما في ذلك

من محذورات شرعية ؛ كالدعاية للمعاملات المحرمة ، وجعل بيوت الله تعالى محلا لنشر المنتجات التجارية ، والدعاية لها ، وغيرها من الأمور المنافية لحرمة المساجد ....." انتهى .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ صالح الفوزان ، الشيخ بكر أبو زيد .

" فتاوى اللجنة الدائمة " المجموعة الثانية ( 5 / 239 ، 240 ) .

والله أعلم